

م.ت.س/٢/٢/٠٨٢٠٦
التاريخ : ٢٩ / ٣ / ١٤٢٤هـ
الموافق : ٢٠ / ٥ / ٢٠٠٣م

تعميم رقم ١ / ٢٠٠٣
بشأن التعويض النقدي عن تذاكر السفر
للموظفين غير العمانيين

بالإشارة الى تعميم وزارة المالية رقم ٢٠٠١/١٥ بشأن التعويض النقدي عن تذاكر السفر للموظفين غير العمانيين عند قيامهم بالإجازات الاعتيادية .
يرجى من كافة الوزارات والوحدات الحكومية إلغاء العمل بالتعميم المشار اليه ، والعمل على الحصول على أسعار تذاكر السفر من قبل كل من شركتي طيران الخليج والطيران العماني فقط وذلك على أساس السعر المتوسط لتذاكر الدرجة السياحية المخفضة _ وهو السعر الذي يلي سعر التذكرة السياحية الكاملة ويرمز له (K) لدى طيران الخليج و(H) لدى الطيران العماني _ وبحيث يطلب ذلك صراحة في عرض الأسعار الموجه للشركتين المذكورتين ، مع مراعاة التقيد بتطبيق القواعد المرفقة طي هذا التعميم عند احتساب قيمة التعويض النقدي .

شاكرين للجميع حسن تعاونهم .

درويش بن اسماعيل بن علي البلوشي
وكيل الشؤون المالية

